

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2003/89
18 December 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت

قضايا السكان الأصليين

تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان المقدم وفقاً لقرار اللجنة رقم ٦٣/٢٠٠٢

موجز جامع

يقدم التقرير الحالي معلومات ذات صلة بالعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم ويستكمل تقرير الأمين العام الذي قدمه إلى الجمعية العامة (A/57/395). ويقدم معلومات عن برنامج الزمالات الخاص بالسكان الأصليين والمنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين والأنشطة التي جرى تنظيمها من جانب مكتب المفوض السامي منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وصندوق التبرعات الاستثنائيين الخاصين بهؤلاء السكان.

مقدمة

١- طلبت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٦٣/٢٠٠٢ إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، بوصفه منسق العقد، تقديم تقرير سنوي يحدث يستعرض الأنشطة المضطلع بها ضمن منظومة الأمم المتحدة في إطار برنامج الأنشطة المتعلقة بالعقد، إلى لجنة حقوق الإنسان خلال دورتها التاسعة والخمسين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "قضايا السكان الأصليين". وترد في هذا التقرير معلومات أتاحت منذ تقديم الأمين العام لتقريره إلى الجمعية العامة (A/57/395).

برنامج الزمالات الخاص بالسكان الأصليين

٢- شمل برنامج الزمالات الخاص بالسكان الأصليين، الذي نفذته مفوضية حقوق الإنسان، الفترة من ١٥ نيسان/أبريل إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وتضمن برنامج عام ٢٠٠٢ نشاطاً إضافياً أتاح الفرصة أمام المتمتعين بالزمالات للمشاركة في الدورة الأولى للمنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين المنعقدة في نيويورك في أيار/مايو، وتلقي توجيهات إعلامية من لدن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي. وتألف البرنامج مثلما جرت العادة في السنوات السابقة، من دورة أساسية مكثفة عن حقوق الإنسان والقيام بزيارات للمنظمات غير الحكومية وتوزيع كرايس تدريبية ومشاركة بضع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة. كما تلقى المتمتعون بالزمالات توجيهات إعلامية من أعضاء المنتدى الدائم والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين. وكجزء من التجربة العملية المتبعة في الأمم المتحدة، قدم المتمتعون بالزمالات الخمسة من الاتحاد الروسي وجمهورية ترازيا المتحدة والفلبين وفنزويلا وكندا، المساعدة لأمانة المنتدى والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وحضروا الاجتماعات التي عقدتها الهيئات التعاقدية. ومثلما جرى الحال في الممارسات العادية، اختتم المتمتعون بالزمالات تدريبهم بتقديم ورقة بحثية وإجراء تقييم للبرنامج من أجل تقديم المساعدة إلى المفوضية كيما تقوم بإدخال التحسينات اللازمة عليه.

٣- وفي إطار برنامج الزمالات الخاص بالسكان الأصليين، وبالتعاون مع جامعة دوستو في بيلباو بإسبانيا، تم تدريب خمسة من المتمتعين بالزمالات من السكان الأصليين من أمريكا اللاتينية. وأمضى المتمتعون الخمسة بالزمالات من إكوادور وبيرو وشيلي وغواتيمالا وهندوراس فترة ثلاثة أشهر في جامعة دوستو، تلقوا أثناءها تدريباً في مجال حقوق الإنسان، وأعقبها خمسة أسابيع في مفوضية حقوق الإنسان، حيث اكتسبوا مزيداً من التجربة العملية. وقدمت المفوضية السامية المنتهية ولايتها، ماري روبنسون، قبل مغادرتها، شهادات إلى المتمتعين بزمالات في جنيف وفي جامعة دوستو.

٤- ودربت مفوضية حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٢ ثلاثة من السكان الأصليين من أفريقيا ممن يتحدثون الفرنسية. وهم من رواندا والنيجر. وتُنفذ برنامج التدريب بالتعاون مع جامعة بورغوغن في ديجون بفرنسا واستغرق شهراً. وجرى تقييم هذا البرنامج النموذجي، وتقرر البدء ببرنامج نموذجي ثاني في عام ٢٠٠٣ يستغرق شهرين، من أجل استعراض ما يظطلع به من أنشطة في نهاية عام ٢٠٠٣.

الفريق العامل المنشأ وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٣٢/١٩٩٥

٥- ستعقد الدورة الثامنة للفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان، بغية النظر في مشروع إعلان الأمم المتحدة الخاص بحقوق السكان الأصليين، في جنيف في الفترة من ٢ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وسيتولى الفريق العامل في دورته هذه النظر في مجاميع المواد: (أ) ٣ و ٣١ و ٣٦؛ (ب) المواد ٢٥-٣٠؛ (ج) المواد ٧ و ٨ و ١١. وقبل بدء هذه الدورة، شاركت الدول المهتمة وفقاً للفقرة ٦ من قرار اللجنة ٢٠٠٢/٦٤، في الاجتماع غير الرسمي بين الدورات الذي انعقد في الفترة من ١٦ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، للنظر في المواد المذكورة أعلاه. وسيرد تقرير الفريق العامل عن هذه الدورة في الوثيقة E/CN.4/2003/92.

المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين

٦- يرد تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين عن دورته الأولى المنعقدة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، في الوثائق E/CN.19/2003/3 (Part I) - E/2002/43 (Part I) والإضافة ١ و E/CN.19/2003/3 (Part II) - E/2002/43 (Part II). وأوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإنشاء أمانة للمنتدى الدائم ضمن قسم الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في المقر، وإنشاء صندوق للتبرعات لغرض تمويل تنفيذ التوصيات، وعقد اجتماع لأعضاء المنتدى يسبق انعقاد الدورات، في الفترة من ٧ إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣. وستعقد الدورة الثانية للمنتدى الدائم في نيويورك في الفترة من ١٢ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣.

أنشطة أخرى

٧- نظمت مفوضية حقوق الإنسان في الفترة من ١١ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومركز الأمم المتحدة دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، حلقة عمل خاصة بجماعات البيغمي التي تقطن منطقة وسط أفريقيا على الجارسيرف بالكامبيرون. وجرت التوصية بعقد حلقة العمل هذه من جانب الفريق الاستشاري المعني بصندوق التبرعات الخاص بالعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، وذلك تنفيذاً للتوصية ب-٣(١٠) التي وجهها المنتدى الدائم إلى المفوضية (انظر الوثيقة E/CN.19/2003/3 (Part I)-E/2002/43 (Part I)). وشارك في حلقة العمل ممثلو البيغمي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والغابون وجمهورية أفريقيا الوسطى ورواندا وبوروندي والكامبيرون

والسيدة نجوما إيكو نداناو عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين والسيد زيفيرين كاليمبا عضو من السكان الأصليين في الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين/الجماعات الأصلية التابع للجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان للسكان الأصليين في أفريقيا. وأتاحت حلقة العمل الفرصة أمام إجراء حوار حول موضوع "حقوق الإنسان والتنمية والتعددية الثقافية"، كما وفرت منظمات الأمم المتحدة المشاركة في حلقة العمل، التدريب. واعتُبرت حلقة العمل خطوة أولى في ميدان تطوير الأعمال فيما بين الوكالات بالتعاون مع جماعات البيغمي في المنطقة، وجرت التوصية بالاضطلاع بمزيد من الأنشطة في عام ٢٠٠٣.

التعاون فيما بين الوكالات

٨- استضافت منظمة العمل الدولية في ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، الاجتماع الثاني للفريق الدائم المشترك بين الوكالات المنشأ لتقديم المساعدة للمنتدى الدائم. وأتفق خلال هذا الاجتماع على أن يجتمع الفريق الدائم على فترات زمنية مدتها ستة أشهر وفي مناسبات أخرى كلما كان ذلك ممكناً من الناحية العملية من أجل تعزيز النهج المشترك بين الوكالات إزاء قضايا السكان الأصليين فيما بين الوكالات. وسيستضيف البنك الدولي الدورة الثالثة للفريق في واشنطن في ٦ و ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وستعقد الدورة الرابعة في جنيف في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣، وستتولى تنظيمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وظلت منظمات الأمم المتحدة في أثناء الفترات التي تفصل فيما بين الدورات، على اتصال بأعضاء المنتدى الدائم، وخلال المشاورات غير الرسمية لأعضاء المنتدى التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، شارك ممثلون من مفوضية حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية في تبادل الآراء بشأن الدورة الثانية للمنتدى.

صندوق تبرعات الأمم المتحدة الخاص بالعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

٩- ترد التقارير الأخيرة الخاصة بصندوق التبرعات في الوثائق A/57/395 و E/CN.4/2002/896 و E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/7، التي تتضمن التقرير الذي قدمه الفريق الاستشاري عن دورته السابعة. كما تتوفر المعلومات الخاصة بصندوق التبرعات هذا على الموقع الشبكي لمفوضية حقوق الإنسان على العنوان التالي:

www.unhchr.ch/indegenous/decade.htm

١٠- أعرب الفريق العامل خلال دورته السابعة، عن رأيه في أن الصندوق بحاجة إلى تبرعات تبلغ قيمتها مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من أجل تلبية طلبات التمويل التي تلقيت في عام ٢٠٠٢، قبل انعقاد دورته الثامنة. واعتباراً من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الموعد النهائي لتقديم استمارات الطلبات، وصل إجمالي طلبات التمويل المقدمة بشأن عام ٢٠٠٣ إلى ٤,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. ووجه المفوض

السامي في النداء السنوي لعام ٢٠٠٣، بعد أخذه بنظر الاعتبار لكافة احتياجات مكتبه وأولوياته، نداء بتقديم تبرعات جديدة تبلغ ٤٤٢ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة.

١١ - وحتى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى مفوضية حقوق الإنسان ستتاح تبرعات جديدة بالنسبة لعام ٢٠٠٣، من قبرص (٢ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢) واليونان (٣ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢). وقد قُطعت التعهدات التالية خلال مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بتعهدات الأنشطة الإنمائية لعام ٢٠٠٢: إستونيا (٩ ٤٢٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة) والجزائر (٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة). وعلاوة على ذلك، تبرعت ألمانيا في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بمبلغ قدره ٢٤ ٤٦٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة للسنة المالية ٢٠٠٢.

١٢ - وناشدت اللجنة في قرارها ٦٣/٢٠٠٢ (الفقرة ١٥) واللجنة الفرعية في قرارها ١٩/٢٠٠٢ (الفقرة ٤)، كل قادر على التبرع للصندوق من الحكومات والمنظمات والأفراد أن يتبرع. وبعث المفوض السامي في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، على نحو ما أوصى الفريق الاستشاري ولجنة حقوق الإنسان، برسالة إلى كل الحكومات يناشدها فيها على التبرع للصندوق ويسترعي انتباهها إلى القرارات ذات الصلة. وتحدث رئيس الفريق الاستشاري أمام لجنة حقوق الإنسان، بدعوة من مكتبها، خلال دورتها الثامنة والخمسين، كما وجه نداء بتقديم تبرعات جديدة ومنتظمة.

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

١٣ - ترد التوصيات التي اعتمدها مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين، خلال دورته الخامسة عشرة المنعقدة في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، والتي أقرها المفوض السامي نيابة عن الأمين العام، في تقرير الأمين العام الذي يقدمه إلى الجمعية العامة كل سنتين بشأن حالة الصندوق (A/57/296)، وفي المذكرة التي قدمتها الأمانة إلى الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/2002/6).

١٤ - وأعرب مجلس الأمناء خلال دورته الخامسة عشرة، عن رأيه في أن الصندوق بحاجة إلى تبرعات قيمتها ٨٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة قبل نهاية عام ٢٠٠٢، من أجل تلبية طلبات التمويل التي تم تلقيها في عام ٢٠٠٢، بما في ذلك الولاية الجديدة التي أوكلت إلى الصندوق الخاص عن المنتدى الدائم.

١٥ - وحتى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، ووفقاً للمعلومات المتوفرة لدى مفوضية حقوق الإنسان جاءت التبرعات الجديدة التي ستكون متاحة بالنسبة لعام ٢٠٠٣، من: إستونيا (٨ ٣٣٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٢)، وسويسرا (٦٦ ٦٦٧ دولار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢)،

وفنلندا (٣٣ ٩٩٦ دولار في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢)، وقبرص (٢ ٠٠٠ دولار في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢)، والكرسي الرسولي (١ ٠٠٠ دولار في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢)، واليونان (٦ ٣٠٠ دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢)، فضلاً عن جهة يابانية مانحة خاصة ١٢٣ دولار في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ و٧٥ دولار في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٢)، ومركز الشعوب الأصلية للتوثيق والبحث والإعلام (٣٢٩ دولار في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢)، واللجنة العمالية اليابانية لحقوق الإنسان (١٦٤ دولار في ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٢)، ومركز شيمين غايكو (١ ٠٠٠ دولار في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٢). وقُطعت التعهدات التالية خلال مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بتعهدات الأنشطة الإنمائية لعام ٢٠٠٢: إستونيا (٩ ٤٢٦ دولار من دولارات الولايات المتحدة)، والجزائر (٥ ٠٠٠ دولار) وفنزويلا (٥ ٠٠٠ دولار). ولا تزال التعهدات التالية معلقة: بوليفيا (١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)، وشيلي (٥ ٠٠٠ دولار في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١)، وفنزويلا (٥ ٠٠٠ دولار في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١).

١٦- وناشدت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٦٣/٢٠٠٢ (الفقرة ٧) واللجنة الفرعية في قرارها ٢١/٢٠٠٢ (الفقرة ٢٠)، كل قادر على التبرع للصندوق من الحكومات والمنظمات والأفراد أن يتبرع. وكان أمام الجمعية العامة خلال دورتها السابعة والخمسين في وقت كتابة هذه الوثيقة، مشروع قرار يشجع ويناشد مجدداً كل الحكومات والمنظمات للتبرع للصندوق وزيادة مستوى هذه التبرعات زيادة كبيرة إذا أمكن.

١٧- وتحديث أحد أعضاء مجلس الأمناء أمام لجنة حقوق الإنسان بدعوة من مكتبها خلال دورتها الثامنة والخمسين، كما وجه نداء بتقديم تبرعات جديدة ومنتظمة. وبناء على توصية مجلس الأمناء ولجنة حقوق الإنسان، بعث المفوض السامي برسالة إلى كل الحكومات في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، يناشدها فيها التبرع للصندوق ويسترعي انتباهها إلى القرارات ذات الصلة.
